

القرار ٢٢٠٧ (الدورة ٢١)

المساعدة التقنية في ميدان التجارة  
والميادين المتصلة بها

ان الجمعية العامة ،

وقد تأمرت في قرار مجلس التجارة والائماء ٣١ (الدورة ٤) المتخذ في ٢٣ ايلول  
(سبتمبر) ١٩٦٦ بشأن المساعدة التقنية في ميدان التجارة والميادين المتصلة بها ،  
وان تعيط علما بالبيان الذي ادلى به الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة  
والائماء عن هذا الموضوع في دورة المجلس الرابعة (١) ،

١ - تؤيد التوصيات الواردة في قرار مجلس التجارة والائماء ٣١ (الدورة ٤) ؛

٢ - وتقرر تعديل الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (الدورة ٢٠) المتخذ  
في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ لادخال الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والائماء  
عضوا في المتب الاستشاري المشترك بين الوكالات لبرنامج الامم المتحدة الانمائي .

الجلسة العامة ١٤٦٧

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

القرار ٢٢٠٨ (الدورة ٢١)

اصلاح النظام النقدي الدولي

ان الجمعية العامة ،

ان تعيط علما بالتقرير ذي العنوان التالي 'المشاكل النقدية الدولية والبلدان المتنامية' (٢)  
الذي اعدّه فريق الخبراء المعني بالمشاكل النقدية الدولية التابع لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة  
والائماء، وبالملاحظات التي ابداهها عليه اعضاء المؤتمر، بما في ذلك المذكرة المتعلقة بالسيولة  
الدولية (٣) والمقدمة من البلدان المتنامية الى لجنة المعاملات غير المنظورة والتمويل المتصل

(١) المربح الاخير، الدورة الحادية والعشرون، الملحق رقم ١٥ ( A/6315/Rev.1 ) ،  
الجزء الثاني، النبعة ١٧٧ .

(٢) منشورات الامم المتحدة، رقم المبيع : 66.II.D.2 .

(٣) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس التجارة والائماء، الدورة الثالثة، الملحق رقم ١٤  
المرفق الاول ( TD/B/57 )

بالتجارة في دورتها الاستثنائية المعقودة في شهرى كانون الثاني (يناير) وشباط (فبراير) ١٩٦٦،  
وان تذكر التقرير السنوى لصندوق النقد الدولي عن عام ١٩٦٦ (١) ،  
وان تدرك ضرورة اصلاح النظام النقدي الدولي اصلاحا يجعله اكثر تلبية لاحتياجات النمو  
الاقتصادى لفضئتي البلدان النامية والمتنامية كليهما ،  
وان تلاحظ المبادرات الحاصلة لتشجيع الاجتماعات غير الرسمية الجارية الآن بين  
المديرين التنفيذيين لصندوق النقد الدولي وممثلي الحكومات المشتركة في اتفاقات الاقتراس  
العامة ،

١ - تؤيد ضرورة تمثيل تلك البلدان النامية والمتنامية ، الراغبة في ذلك ، تمثيلا تاما  
في المناقشات والقرارات المفضية الى اية ترتيبات جديدة لاصلاح النظام النقدي الدولي ، بما في  
ذلك المناقشات والقرارات المتعلقة بمشاكل السيولة الدولية ، وضرورة اشتراكها التام في تطبيق  
الترتيبات التي قد يتم الاتفاق عليها ؛

٢ - وتلتزم من الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانهاء التشاور مع المدير  
العام لصندوق النقد الدولي بشأن تقدم النشاطات المتعلقة باصلاح النظام النقدي الدولي ،  
واجراء الاعلام اللازم عن ذلك لمجلس التجارة والانهاء في دورته الخامسة ، بواسطة لجنة  
المعاملات غير المنظورة والتمويل المتصل بالتجارة .

الجلسة العامة ١٤٩٧

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦

القرار ٢٢٠٩ (الدورة ٢١)

تنفيذ التوصيات التي اصدرها مؤتمر الامم المتحدة  
للتجارة والانهاء في دورته الاولى

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٠٨٥ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥  
بشأن مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانهاء ،

وقد نظرت في التقرير السنوى لمجلس التجارة والانهاء عن الفترة الممتدة من ٣١ تشرين

(١) صندوق النقد الدولي، التقرير السنوى للمديرين التنفيذيين عن السنة المالية المنتهية

في ٣٠ نيسان (ابريل) ١٩٦٦ (واشنطن) . والتقرير محال بمذكرة من الامين العام (E/4282) .